

المجلس — الدورة ٢٢١

الجلسة الرابعة

(جلسة افتراضية، يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٠/١١/٢ في الساعة ١٤,٣٠)

موجز القرارات

الجدول الزمني للنظر في البنود

١- أبلغ الرئيس أعضاء المجلس بأن البند ٥ من جدول الأعمال: "الحاجة إلى عقد المؤتمر رفيع المستوى بشأن التسهيلات لعام ٢٠٢١ وجدول أعماله وتاريخه وتنظيمه ومكان عقده ولغاته" سوف يؤجل إلى ما بعد البند المعنون "برنامج الاجتماعات لعام ٢٠٢١ وبرنامج الاجتماعات المؤقت للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣" (C-WP/15092) والنظر في التقرير الشفوي المقدم من مجموعة عمل نظم الإدارة والكفاءة بشأنه.

٢- كما أبلغ الرئيس أعضاء المجلس أنه سيُنظر في البند ١٩ من جدول الأعمال: "اعتماد التعديل رقم (٤٦) على الجزء الأول والتعديل رقم (٣٩) على الجزء الثاني من الملحق السادس" (C-WP/15082) خلال الجلسة الخامسة من الدورة الحالية يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٠/١١/٤.

جلسة مغلقة

المحتوى غير متاح

جلسة مفتوحة

تقرير عن أنشطة الأمن الإلكتروني في الإيكاو

٧- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15104، التي تضمنت أحدث المعلومات عن أنشطة الأمن الإلكتروني في الإيكاو منذ التقرير السابق المقدم خلال الدورة ٢١٩. وكان معروضاً على نظر المجلس أيضاً تقريران شفويان عن ذلك من لجنة الملاحة الجوية ولجنة التدخل غير المشروع.

٨- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) رحب بالتقدم المحرز في العمل الذي أحرزته الأمانة العامة وكذلك "مجموعة دراسة الإطار العام للثقة"؛

ب) أحاط علماً بأنه فيما يتعلق بدراسة الجدوى بشأن التوصل إلى آلية محددة تسمح بتناول برنامج عمل الإيكو في مجال الأمن الإلكتروني، فقد انتهى رئيس المجلس مؤخراً، وفقاً لما جاء في رسالته بالبريد الإلكتروني المؤرخة في ٢٠٢٠/١٠/٣٠، من وضع اللمسات النهائية على اختصاصات وتكوين مجموعة عمل مصغرة من ممثلي الدول في المجلس وأعضاء لجنة الملاحة الجوية للعمل على الجزء الأخير من دراسة الجدوى فيما يخص تحليل السيناريوهات المختلفة (انظر C-DEC 219/2).

تعيين أعضاء اللجنة الفنية الدولية للمتفجرات (IETC)

٩- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15106 بشأن تعيين أعضاء اللجنة الفنية الدولية للمتفجرات. وكان معروضاً على نظر المجلس أيضاً تقرير شفوي عن ذلك من لجنة التدخل غير المشروع.

١٠- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) طلب من الأمانة العامة أن تقوم، بالتشاور مع أعضاء اللجنة الفنية الدولية للمتفجرات، بإعادة تقييم دور ومهمة هذه اللجنة، مع مراعاة المواد المتصلة بذلك المنصوص عليها في "اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها"، فضلاً عن التجربة الحديثة للجنة، بهدف تقديم تقرير عن ذلك لعرضه على الدورة رقم ٢٢٢؛

ب) وافق على تمديد فترة العضوية للأعضاء الحاليين في اللجنة الفنية الدولية للمتفجرات حتى الدورة ٢٢٢ على الأقل؛

ج) وافق كذلك على أن تظل الترشيحات الحالية التي تلقتها الأمانة العامة للتعيين في اللجنة الفنية الدولية للمتفجرات صالحة وقيد النظر إلى أن تتاح الفرصة للمجلس لاستعراض التقرير المطلوب في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه.

توصيات لجنة التمويل المشترك

١١- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15108، التي تضمنت توصيات لجنة التمويل المشترك (JSC) بشأن البنود الواردة في اتفاقي التمويل المشترك الدنماركي والآيسلندي.

١٢- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) وافق على الإجراءات التي أوصت بها لجنة التمويل المشترك، على النحو المبين في الملخصات التنفيذية لورقات العمل JS-WP/2093 و JS-WP/2094 و JS-WP/2095، ولأسيما التكاليف الفعلية لعام ٢٠١٩ ورسوم المنفعين لعام ٢٠٢١ واشتراكات عام ٢٠٢١، بالإضافة إلى الرسوم الإدارية للإيكو لعام ٢٠٢١؛

ب) وافق كذلك على المشروع الذي اقترحته هيئة تقديم خدمات الملاحة الجوية الدنماركية بشأن نظم الاتصالات الصوتية في إقليم نوك لمعلومات الطيران.

تقرير موحد عن المجموعات الإقليمية للتخطيط والتنفيذ (PIRGs) والمجموعات الإقليمية للسلامة الجوية (RASGs) لعام ٢٠١٩

١٣- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15095، التي قدّمت تقريراً سنوياً موحداً عن المجموعات الإقليمية للتخطيط والتنفيذ (PIRGs) والمجموعات الإقليمية للسلامة الجوية (RASGs) يغطي الفترة من أبريل ٢٠١٩ إلى مارس ٢٠٢٠. وكان معروضاً على نظر المجلس أيضاً تقرير شفوي عن ذلك من مجموعة الاستراتيجية والتنفيذ والتخطيط.

١٤- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) أحاط علماً بالتقدم المحرز والنتائج التي حققتها المجموعات الإقليمية للتخطيط والتنفيذ والمجموعات الإقليمية للسلامة الجوية، على النحو المبين في المرفقين (أ) و(ب) بورقة العمل؛

(ب) أحاط علماً أيضاً بالتقدم المحرز على المستوى الإقليمي في تنفيذ الخطة العالمية للملاحة الجوية (GANP) والخطة العالمية للسلامة الجوية (GASP)؛

(ج) وافق على الإجراءات التي ينبغي اتخاذها على النحو المبين في المرفق (ب) بورقة العمل C-WP/15095.

تطور البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية وفقاً لنهج الرصد المستمر

١٥- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15097 التي تضمنت تقريراً عن الأعمال التي اضطلعت بها المجموعة الاستشارية المخصصة لبرنامج مراقبة السلامة الجوية وفقاً لنهج الرصد المستمر (USOAP-AG)، بما يشمل مجموعة من التوصيات والمشورة الاستراتيجية. وكان معروضاً على نظر المجلس أيضاً تقرير شفوي عن ذلك من لجنة الملاحة الجوية.

١٦- وبعد النظر في هذا البند، وافق المجلس على تفويض السلطة إلى رئيس المجلس لصياغة نص مناسب يمكن أن يشكل أساس قرار يُتخذ بشأن هذا البند، على أن يكون مفهوماً أن مشروع النص المذكور سوف يعمم على ممثلي الدول للنظر فيه قبل الجلسة السادسة من الدورة الحالية يوم الجمعة الموافق ٦/١١/٢٠٢٠، وفي ذلك الوقت سوف يُعتمد النص ويُدرج في موجز قرارات تلك الجلسة بالتحديد.

أي أعمال أخرى

التعديل رقم 2 EUR/NAT-S20/02-EUR على الإجراءات التكميلية الإقليمية (Doc 7030/5)

١٧- أُحيط علماً بأنه نظراً لعدم ورود أي تعليقات بحلول ٢٦/١٠/٢٠٢٠ رداً على مذكرة رئيس المجلس PRES SS/3076 المؤرخة في ٢٨/٩/٢٠٢٠، أقرّ الرئيس، نيابة عن المجلس، التعديل رقم 2 (EUR/NAT-S20/02-EUR) على الوثيقة رقم (Doc 7030/5).

ورقات عمل المجلس المقدمة للإحاطة

١٨- أُحيط علماً بأنه نظراً لعدم تلقي رئيس المجلس أي طلبات لعرض ورقات المعلومات التالية للنظر فيها، فقد اعتُبر أن المجلس قد أحاط علماً بالمعلومات الواردة فيها:

- C-WP/15120 — "حماية البيئة - التطورات الأخيرة في الإيكو وسائر هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية"
- C-WP/15124 — "الوضع الراهن فيما يخص تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة"

— انتهى —